

## 235262 - هل صح في السنة النبوية أن من ترك الحج دون عذر مات يهودياً أو نصرانياً؟.

### السؤال

ما صحة الحديثين التاليين :

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة أو سلطان جائر أو مرض حابس فمات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً ) الدارمي ، والبيهقي .
- وقال صلى الله عليه وسلم : ( من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً ) الترمذي ، والبزار؟

### الإجابة المفصلة

أولاً :

روى الدارمي (1826) ، والبيهقي في "الشعب" (3693) ، وأبو نعيم في "الحلية" (9/251) ، وابن الجوزي في "التحقيق" (2/118) من طريق شريك ، عن ليث ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن أبي أمامة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( مَنْ لَمْ يَمْتَعَهُ عَنِ الْحَجِّ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ ، أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ ، أَوْ مَرَضٌ حَابِسٌ فَمَاتَ وَلَمْ يَحْجْ ، فَلَيْمَتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا ، وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا ) .

وهذا إسناد ضعيف ، ليث ، هو

ابن أبي سليم ، وهو ضعيف ، ضعفه أحمد ، وابن معين ، والنسائي ، وغيرهم . انظر "الميزان" (3/420) .

وشريك ، هو ابن عبد الله القاضي ، وهو ضعيف أيضا ، سيء الحفظ ، ضعفه القطان ، وابن المبارك ، وابن معين ، والجوزجاني ، وغيرهم .

انظر "الميزان" (2/270) .

وقد خالفه أبو الأحوص سَلامُ بنُ سُلَيْمٍ ، فرواه عن ليث ، عن عبد الرحمن بن سابط قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فذكره مرسلا ، رواه ابن أبي شيبة (305 /3) . وكذا رواه الثوري عن ليث ، أخرجه الخلال في "السنة" (5/46) . وهذا أصح ، لكنه ضعيف أيضا ؛ لضعف ليث ، ولإرساله .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

” لَيْثٌ ضَعِيفٌ ، وَشَرِيكٌ سِيءُ الْجَفِظِ ، وَقَدْ خَالَفَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فَأَرْسَلَهُ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ لَهُ عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ ابْنِ سَابِطٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحْجَّ وَلَمْ يَمْتَنِعْهُ مِنْ ذَلِكَ مَرَضٌ حَابِسٌ أَوْ سُلْطَانٌ ظَالِمٌ أَوْ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ ... ) فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا ، وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ لَيْثٍ مُرْسَلًا . ”

انتهى من “التلخيص الحبير” (2/ 486) .

وله طريق أخرى عن شريك ، قال ابن الجوزي في “التحقيق” (2/ 118):

” رَوَاهُ عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، قَالَ الْعُقَيْلِيُّ: عَمَّارٌ يُحَدِّثُ عَنِ الثَّقَاتِ بِالْمَتَاكِيرِ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ ” انتهى .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

” أَوْرَدَهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ شَرِيكٍ ، مُخَالَفَةً لِلْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ ، وَرَاوَيْهَا عَنْ شَرِيكٍ عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ ضَعِيفٌ ” انتهى من “التلخيص الحبير” (2/ 486) .

وقال ابن القيسراني :

” رَوَاهُ عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ الرَّهَاطِيُّ عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، وَهَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَالْآفَةُ فِيهِ مِنْ عَمَّارِ الرَّهَاطِيِّ هَذَا ”

انتهى من “ذخيرة الحفاظ” (4/ 2407) .

وعمار هذا قال أبو حاتم الرازي: كان يكذب ، وقال ابن عدي: أحاديثه بواطيل .

“ميزان الاعتدال” (3/ 170)

وقال ابن القيسراني :

” ورواه نصر بن مِرَّاحِمُ الْكُوفِيُّ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ . وَهَذَا لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ ، وَالْآفَةُ فِيهِ مِنْ نَصْرِ هَذَا ” انتهى من “ذخيرة الحفاظ” (4/ 2407) .

ونصر بن مزاحم : قال الذهبي في “الميزان” (4/253): ” رافضي جلد ، تركوه ” .

ورواه أبو الحسن النعالي في

“جزئه” (71) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْنَانِي ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أنا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، به مرفوعا .

والأششاني هذا: قال الدارقطني: كان دجالا ، وقال الخطيب: كان يضع الحديث. “لسان الميزان” (228/ 5) .

والنعالي صاحب الجزء: قال الخطيب : كان رافضيا ، يتتبع الغرائب والمناكير . “تاريخ بغداد” (383/ 5) .

ثانيا :

روى الترمذي (812)، والطبري في “تفسيره” (6/41)، والبزار (861)، والبيهقي في “الشعب” (3692) ، وابن الجوزي في “الموضوعات” (2/209) من طريق هَلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،

مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمِ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا

أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً

تُبَلَّغُهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَلَمْ يَحْجْ ؛ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ

يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ:

(وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) آل

عمران/ 97.

قال الترمذي عقبه : ” هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا

الْوَجْهِ ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ ، وَهَلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَجْهُولٌ ،

وَالْحَارِثُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ ” انتهى .

وهلال هذا قال البخاري : منكر الحديث ، وقال الترمذي: مجهول ، وقال ابن عدي: هو معروف بهذا الحديث ، وليس هو بمحفوظ ، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم.

“تهذيب التهذيب” (82 /11) .

والحارث : هو الحارث بن عبد الله الأعور ، مشهور بالضعف ، وقد كذبه الشعبي ، وابن

المديني ، انظر : “التهذيب” (2/145) .

وللحديث طرق أخرى كلها لا

تخلو من ضعف .

وقد ضعف هذا الحديث غير واحد من أهل العلم ، فضعفه الطبري في "تفسيره" (6/45) ، وابن الجوزي في "الموضوعات" (2/210) ، والمنذري في "الترغيب والترهيب" (2/137) ، وابن عبد الهادي في "التنقيح" (3/404) ، والهيتمي في "الزواجر" (1/330) ، وحكى عن النووي تضعيفه ، وكذا ضعفه الألباني في "ضعيف الترمذي" .

ولكنه صح من قول عمر رضي

الله عنه ، قال ابن كثير رحمه الله :

" رَوَى أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ الْحَافِظُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَمْرٍو

الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

الْمُهَاجِرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَنَمٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ

بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: " مَنْ أَطَاقَ الْحَجَّ فَلَمْ يَحْجَّ، فَسَوَاءٌ

عَلَيْهِ يَهُودِيًّا مَاتَ أَوْ نَصْرَانِيًّا " وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَى

عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " انتهى من "تفسير ابن كثير" (85 /2) .

وانظر للاستزادة جواب السؤال رقم : (210701)

وبالجملة : فالحديثان لا

يصحان .

والله تعالى أعلم .